

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٢٤٨٢ لسنة ٢٠١١

بتحويل بعض السادة العاملين بمراكز شبكات المرافق والتخطيط العمرانى
بمحافظة البحيرة صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى قانون إشغال الطرق العامة رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ ؛

وعلى كتابى محافظ البحيرة رقمى (٤٩١٠ ، ٧٧٦٤) المؤرخين ٥/٣١ ، ٢٣/١٠/٢٠١١ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يخول بعض السادة العاملين بمركز شبكات المرافق والتخطيط العمرانى بمحافظة البحيرة
- كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة إلى الجرائم
التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ فى شأن إشغال الطرق العامة ،
وهم السادة :

الاسم	الوظيفة	م
السيد / عبد الله سعد فرج الحلاج	مدير فرع	١
السيد / إبراهيم عبد الفتاح سالم	مدير فرع	٢
السيد / وهبة إسكندر وهبة إسكندر	قائد طاقم	٣
السيد / أحمد حمدي حسن يوسف	قائد طاقم	٤
السيد / نبيل عبد الله على الطويل	قائد طاقم	٥
السيد / سامح سالم سليم محمد	قائد طاقم	٦
السيد / محمد أحمد أحمد إبراهيم شتية	قائد طاقم	٧
السيد / عمر على كمال محمد	قائد طاقم	٨
السيد / علاء فرحات كامل إسماعيل	قائد طاقم	٩
السيد / طاهر السعيد عبد السلام أبو شعرة	قائد طاقم	١٠

الوظيفة	الاسم	م
قائد طاقم	السيد / أحمد على مهدى عبد العال العبد	١١
خدمة عملاء	السيد / أحمد محمد فتحى إبراهيم صالح	١٢
خدمة عملاء	السيد / محمود عادل مختار ضيف الله	١٣
إدارى	السيد / صلاح محمد أحمد سعيد عزام	١٤

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٩/١٢/٢٠١١

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله